@ 555 @ سفيان ، عن ابن ابي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس الى اجل مسمى قال : الى اجل معلوم . قوله تعالى : فاكتبوه .

2950 حدثنا يونس بن حبيب ، ثنا ابو داود ، ثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس قال : قال رسول ا صلى ا عليه وسلم ، في قول ا : اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه ان اول من جحد ادم صلى ا عليه وسلم ان ا اراه . . 1 راى رجلا ازهر ساطع نوره ، فقال : يا رب من هذا ؟ قال هذا ابنك داود . قال : يا رب ، فما عمره ؟ قال : ستون سنة ، قال : يا رب زد في عمره . قال : لا ، الا ان تزيده من عمرك قال : وما عمري ؟ قال : الف سنة . قال : ادم : فقد وهبت له اربعين سنة . قال : فكتب ا عليه كتابا ، واشهد عليه ملائكته . فلما حضره الموت ، وجاءته الملائكة ، قال : انه قد بقى من عمري اربعين سنة . قالوا : انك قد وهبتها لابنك داود . قال : ما وهبت لاحد شيئا . قال : فاخرج ا الكتاب ، وشهد عليه الملائكة .

2951 حدثنا ابي ، ثنا ابو صالح ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن ابي طلحة ، عن ابن عباس ، قوله اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه فامر بالشهادة عند المداينة ، لكيلا يدخل في ذلك جحود ولا نسيان ، فمن لم يشهد على ذلك فقد عصى ، .

2952 حدثنا علي بن الحسين ، ثنا موسى بن هارون الدولابي ، ثنا مروان عن جويبر ، عن الضحاك ، في قوله : يايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه ما كان من بيع الى اجل صغير او كبير فان ا قد امر فيه بالكتاب والبينة الى اجله . .

2953 حدثنا ابي ، ثنا احمد بن عبد الرحمن ، ثنا عبد ا بن ابي جعفر عن ابيه ، عن الربيع ، قوله : فاكتبوه فكان هذا واجبا .

2954 اخبربا سعيد بن عمرو السكوني الحمصي فيما كتب الى ، ثنا بقية عن